الثالثة قوله تعالى { ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم } (النحل 123) أمره باتباع ملة ابراهيم والأمر للوجوب .

الرابعة قوله تعالى { إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون } (المائدة 44) والنبي عليه السلام من جملة النبيين فوجب عليه الحكم بها .

وأما السنة فما روي عن النبي A أنه رجع إلى التوراة في رجم اليهودي .

وأيضا ما روي عنه عندما طلب منه القصاص في سن كسرت فقال كتاب ا يقضي بالقصاص وليس في الكتب ما يقضي بالقصاص في السن سوى التوراة وهو قوله تعالى فيها { السن بالسن } (المائدة 45) وأيضا ما روي عنه أنه قال من نام عن صلاة أو أنسيها فليصلها إذا ذكرها وتلا قوله تعالى { أقم الصلاة لذكري } (طه 14) وهو خطاب مع موسى عليه السلام .

والجواب قولهم (إنما لم يذكر معاذ التوراة والإنجيل لدلالة القرآن عليهما) لا نسلم ذلك وما يذكرونه في ذلك فسيأتي الكلام عليه .

وإن سلمنا ذلك لكن لا يكون ذلك كافيا عن ذكرهما كما لو لم يكن ما في القرآن من ذكر السنة والقياس على ما بيناه كافيا عن ذكرهما أو أن لا يكون إلى ذكر السنة والقياس في خبر معاذ حاجة وكل واحد من الأمرين على خلاف الأصل .

قولهم (إن الكتب السالفة مندرجة في لفظ الكتاب) ليس كذلك لأن المتبادر من إطلاق لفظ الكتاب في شرعنا عند قول القائل قرأت كتاب ا وحكمت بكتاب ا ليس غير القرآن .

وذلك لما علم من معاناة المسلمين لحفظ القرآن ودراسته والعمل بموجباته دون غيره من الكتب السالفة